



تقرير حول الرقابة المالية على بلدية غنوش

لتصرف سنة 2018

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية غنوش (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر عدد 573 لسنة 1985 المؤرخ في 8 أبريل 1985، كما تمّ بمقتضى الأمر الحكومي عدد 434 لسنة 2017 المؤرخ في 12 أبريل 2017 المتعلق بتسمية نيابات خصوصية ببعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية تعويض تركيبة النيابة الخصوصية للبلدية بتركيبة جديدة تتكوّن من معتمد غنوش كرئيس و06 أعضاء.

وصرّحت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بالنتائج النهائية لانتخابات بلدية غنوش بمقتضى قرارها عدد 134 لسنة 2018 المؤرخ في 17 ماي 2018 ليتكوّن المجلس البلدي المنتخب من 24 عضوا تمّ تنصيبه بتاريخ 27 جوان 2018.

وتمسح المنطقة البلدية 2200 هك منها 850 هك أي بنسبة 38,64 % مشمولة بمثال تهيئة عمرانية، وتتكوّن من عشرة أحياء يقطنها حوالي 30.000 ساكنا حسب الإحصائيات المحيئة للبلدية يتوزعون على 14552 أسرة و6945 مسكنا. وناهزت نسب الربط بشبكات الكهرباء والماء الصّالح للشرب والتطهير على التوالي 98 % و97 % و70 %.

ويشتمل التنظيم الهيكلي للبلدية¹ على كتابة عامّة وعلى الإدارة الفرعية للشؤون الإدارية والمالية وعلى الإدارة الفرعية للشؤون الفنية. وظلّت جميع الخطط الوظيفية شاغرة منذ إحداثها باستثناء الكتابة العامة ومصالحة الحالة المدنية التي سجّلت شغورا على رأسها منذ تاريخ 01 أكتوبر 2018 الموافق لتاريخ إحالة العون المكلف بها على التقاعد.

وتضم الإدارة البلدية² 68 عونا يتوزعون على 10 أعوان بالسلك الإداري المشترك وعونين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية و56 عاملا. ولا تضم البلدية أيّ عون بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية.

وتندرج المهمة الرقابية لمحكمة المحاسبات في إطار اتفاقية القرض المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والخاصة بتمويل برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية، وتعلّقت بالنظر في إعداد الحساب المالي وفي الوضعية المالية للبلدية لسنة 2018 وبالتحقق من مدى قدرتها على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها.

وأفضت الرقابة المستندية والمعاينات الميدانية المنجزة خلال الفترة المتراوحة بين 14 و28 نوفمبر 2019 إلى الوقوف على جملة من الملاحظات تعلّقت بتحصيل الموارد وإنجاز النفقات.

¹ تمّ ضبطه بمقتضى قرار رئيس النيابة الخصوصية المؤرخ في 05 سبتمبر 2016 والمتعلق بضبط التنظيم الهيكلي لبلدية غنوش.

² مقرر رئيس البلدية المؤرخ في 14 أوت 2018 والمتعلق بضبط مجموع الأعوان.

I - إجراءات إعداد الميزانية وتقديم الحسابات

تمّ إعداد ميزانية البلدية لسنة 2018 طبقا لمقتضيات القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وقرار وزير الداخلية والتنمية المحلية ووزير المالية المؤرخ في 31 مارس 2008 المتعلق بضبط صيغة وتبويب ميزانيات الجماعات المحلية. وتداول المجلس البلدي في شأن مشروع ميزانية سنة 2018 في دورته العادية المنعقدة بتاريخ 27 جويلية 2017، وتولت سلطة الإشراف المصادقة عليه بتاريخ 29 ديسمبر 2017.

وتمّ توقيف حسابات المحاسب العمومي بتاريخ 31 ديسمبر 2017 طبقا للفصل الثاني من القانون عدد 35 لسنة 1975 المذكور أعلاه والفصل 281 من مجلة المحاسبة العمومية. كما قام أمر الصّرف بتوقيف حساباته وتأسيس الحساب إسهادا منه بمطابقته لسجلاته في نفس التاريخ. كما تمّ طبقا لأحكام الفصلين 33 و34 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية وللـفصل 282 من مجلة المحاسبة العمومية ختم ميزانية سنة 2018 والتداول في شأنها ضمن الدورة العادية للمجلس المنعقدة بتاريخ 25 ماي 2019 وتمّت إحالتها على سلطة الإشراف بتاريخ 26 جوان من نفس السنة.

وطبقا لأحكام الفصل 284 من مجلة المحاسبة العمومية قام أمين المال الجهوي بقابس بتاريخ 24 ماي 2019 بالتأشير على العمليات الحسابية قبضا وصرفا المنجزة من قبل المحاسب العمومي شهادة منه بمطابقتها لسجلاته.

II - الرقابة على الموارد

أ- تحليل الموارد

بلغ مجموع مقابيض البلدية سنة 2018 ما قيمته 4,273 م.د منها 2,618 م.د مقابيض العنوان الأول و1,655 م.د مقابيض العنوان الثاني. كما بلغ جملة المقابيض المنجزة خارج الميزانية (الإيداعات والتأمينات) بعنوان نفس السنة 2,581 م.د.

وارتفعت جملة موارد الميزانية البلدية خلال الفترة 2015-2018 بنسبة 62,8%. ويرجع الارتفاع الملاحظ في موارد الميزانية خلال هذه الفترة أساسا إلى التطور الذي شهدته المداخل الجبائية للبلدية وكذلك مواردها الخاصة والتي بلغت نسبها على التوالي 109,96% و103,97% خلال نفس الفترة. كما تميّزت سنة 2017 بالارتفاع الأضخم في موارد الاقتراض المحققة خلال الفترة المذكورة وذلك بنسبة 282,30% مقارنة بسنة 2016 إذ مرّت من 47,084 أ.د سنة 2016 إلى 180 أ.د سنة 2017.

1- موارد العنوان الأول

بلغت موارد العنوان الأول 2,618 م.د سنة 2018 منها 1,973 م.د مداخل جبايئة اعتيادية و645 أ.د مداخل غير جبايئة اعتيادية. وتتكوّن المداخل الجبايئة الاعتيادية من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة بقيمة 1,702 م.د (86,26%)، والتي تعتبر أهمّ موارد الجزء الأول من هذا العنوان، ومن المداخل المتأتية من إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه بقيمة 98,004 أ.د (4,97%) ومن معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات بقيمة 171,544 أ.د (8,69%) ومن المداخل الجبايئة الأخرى بقيمة 1,510 أ.د (0,08%).

ومثلّ المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعيّة أو التجاريّة أو المهنيّة أهمّ مكوّن من مكوّنات المعاليم على العقارات والأنشطة بنسبة 94,55%، كما أنّه يمثّل حوالي 81,57% من المداخل الجبايئة الاعتيادية و61,48% من مداخل العنوان الأول.

ولم تتجاوز المداخل المحققة بعنوان معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات 380,475 د سنة 2018.

وفيما يتعلّق بالمعلوم على العقارات المبنية فقد بلغت المبالغ الواجب استخلاصها 671.666,570 د سنة 2018 فيما لم تتجاوز المقاييس المحققة 57.133,178 د أي ما نسبته 8,51%. هذا وارتفعت بقايا الاستخلاص في موقّي نفس السنة إلى 614.533,392 د، أي ما يفوق 10 أضعاف ما تمّ قبضه خلال السنّة، ترجع 84,02% منها إلى سنة 2017 وما قبلها.

كما لم تتجاوز المقاييس المنجزة بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنية 2.882,830 د أي ما نسبته 6,71% من المبالغ الواجب استخلاصها البالغة 42.945,280 د في موقّي سنة 2018. وارتفعت بقايا الاستخلاص في موقّي نفس السنّة إلى 40.062,450 د، أي ما يفوق 13 مرّة ما تمّ إنجازها من مقاييس، يرجع 83,81% منها إلى سنة 2017 وما قبلها.

أمّا بخصوص المداخل المتأتية من إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه فتجدر الإشارة إلى استئثار المداخل المحققة بعنوان استلزام الأسواق بنسبة 52,08% منها سنة 2018 بقيمة 51,040 أ.د وكذلك المداخل المتأتية من الاستغلال المباشر للأسواق بنسبة 10,02% منها بقيمة 9,823 أ.د تليها مداخل الإشغال الوقي للطريق العام بقيمة 5,361 أ.د وبنسبة 5,47% ومعاليم الإشهار بقيمة 4,221 أ.د وبنسبة 4,31%. كما بلغت المداخل المسجّلة بعنوان مداخل مختلفة 16,840 أ.د بنسبة 17,18%. وفي المقابل لم تتجاوز قيمة المداخل المحققة بعنوان معلوم الإشغال الوقي للطريق

العام عند إقامة حضائر البناء 770 د أي ما نسبته 0,79% من المداخيل المتأتية من إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العموميّة فيه.

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتياديّة فهي تتكوّن من مداخيل الأملاك البلديّة الاعتياديّة بقيمة 46,239 أ.د (7,17%) ومن المداخيل الماليّة الاعتياديّة بقيمة 598,444 أ.د (92,83%). وبلغت نسبة استخلاص هذين الصنّفين من المداخيل سنة 2018 على التوالي 59,01% و96,99%.

ومثّلت مداخيل كراء المحلّات المعدّة لتعاطي أنشطة تجاريّة ومهنيّة حوالي 71,9% من مداخيل الأملاك البلديّة الاعتياديّة بجملة مقاييس ناهزت 33,249 أ.د في موقّ سنة 2018، تليها مداخيل كراء المعدّات والتجهيزات بقيمة 12,150 أ.د وبنسبة 26,28%، فيما لم يتجاوز مداخيل كراء الملاعب والقاعات الرياضيّة 840 د في موقّ نفس السنّة أي ما نسبته 1,82% من إجماليّ المداخيل المذكورة.

ومثّل المناب من المال المشترك 95,34% من المداخيل الماليّة الاعتياديّة المحقّقة سنة 2018 بجملة تحويلات بلغت 570,568 أ.د، تليها المنح والمساهمات المخصّصة للتسيير بقيمة 18 أ.د وبنسبة 3,01% فيما لم تتجاوز المداخيل المحقّقة بعنوان المخالفات للتراتب العمرانيّة والمخالفات لتراتب حفظ الصحّة والشرطة الصحيّة على التوالي 4.004,500 د و1.760,000 د أي ما نسبته 0,67% و0,3% تباعا.

2- موارد العنوان الثاني

تكوّنت موارد العنوان الثاني من الموارد الخاصّة للبلديّة بقيمة 1,585 م.د (95,77%) ومن موارد الاقتراض بقيمة 70 أ.د (4,23%). ومثّلت المدخّرات المتأتية من الفوائض غير المستعملة من العنوان الأوّل 88,24% من الموارد الخاصّة للبلديّة. والملاحظ في هذا الخصوص أنّ الموارد الخاصّة للبلديّة قد تطوّرت سنويّاً خلال الفترة 2015-2018 بمعدّل 34,66%.

ب- الرقابة على تحصيل الموارد البلديّة

1- تقييم الإنجازات مقارنة بالتقديرات

فاقت مقاييس العنوان الأوّل التقديرات المرسّمة في خصوصها بالميزانيّة فيما طابقت مقاييس العنوان الثاني ما تمّ ترسيمه في شأنها من تقديرات بنسبة 24,66%. كما بلغت نسبة استخلاص موارد هذا العنوان (مقارنة مقاييس السنّة بجملة التثقيلات) 78,34%.

ولئن فاقت نسبة الإنجاز الخاصّة بالعنوان الأوّل 100% إلّا أنّها تخفي نقصا في تقدير الحجم الحقيقي للموارد المخوّل للبلديّة العمل على تعبئتها واستخلاصها من أجل دعم مواردها الذاتيّة وتطوير برامجها الاستثماريّة، حيث بلغ حجم بقايا الاستخلاص في موقّ سنة 2018 حوالي 723,747 أ.د، أي ما

يمثل 34,46% من مجموع مقايض العنوان الأول، تعود 84,34% منها لسنة 2017 وما قبلها.

وتدعو محكمة المحاسبات البلدية وقابض المالية بغنوش إلى بذل مزيد من الجهد في تحصيل بقايا الاستخلاص المثقلة وإلى إدراجها ضمن العناصر المعتمدة لضبط تقديرات الميزانية بما يجعلها أكثر واقعية، وبما يساهم في الرفع من موارد العنوان الأول خصوصا الذاتية منها.

2- إعداد جداول التحصيل وتثقيفها

خلافًا لمقتضيات منشور وزير الشؤون المحلية³ عدد 04 بتاريخ 11 فيفري 2016 والذي وجّه البلديات إلى إجراء الختم النهائي لعمليات الإحصاء ونشر إعلانات الختم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية خلال شهري أوت وسبتمبر 2016، لم تختتم البلدية نهائيًا عمليات الإحصاء العام إلا بتاريخ 13 جانفي 2017.

ورغم الانتهاء من عمليات الإحصاء العشري 2017-2026 فإنه لم يرد على البلدية إلى تاريخ 01 نوفمبر 2019 أيّ تصريح حسب نموذج أعدته الإدارة للغرض يتضمّن التنصيصات الواردة بالفصل 14 من مجلة الجباية المحلية وذلك من جملة 6.749 فصلا مضمّنًا بجداولي تحصيل المعاليم على العقارات لسنة 2018.

ويعدّ هذا النقص في التصاريح المودعة مخالفة لأحكام الفصلين 14 و34 تستوجب تفعيل مقتضيات الفصل 19 من نفس المجلة في شأنها بتطبيق خطية مالية قدرها 25 د على كلّ مخالف، وذلك بعد التنبيه على المطالب وتمكينه من أجل شهر لتسوية وضعيته، وهو ما لم تقم البلدية بتفعيله مفضّلة على نفسها تحقيق إيرادات إضافية بقيمة 168,725 أ.د (6.749 فصلا*25 د) فضلًا عن ردع المخالفين.

ولم تحرص البلدية على تفعيل الآليات المتاحة لها بمقتضى أحكام مجلة الجباية المحلية وخاصة الفصول 21 و22 و27 منها قصد تحيين جداول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية حيث لم تسع إلى طلب البيانات المتوفرة لدى المأمورين العموميين وحافظي الوثائق على غرار فرع إدارة الملكية العقارية بقابس بالجهة وهو ما حال دون إجراء المقاربات اللازمة للوقوف على العقارات غير المسجلة بجداول التحصيل قصد إضافتها.

وخلافًا لمقتضيات الفصلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية، الذين ينصّان على ضرورة إنجاز

³ المتعلّق بضبط المتطلبات العامة لإنجاز الإحصاء العام للعقارات المبنية وغير المبنية الخاضعة للمعاليم الراجعة للجماعات المحلية للفترة 2026/2017.

عمليات التثقيف بتاريخ أقصاه غرة جانفي من كل سنة، تبين أن تثقيف الجداول الأصلية لتحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية لسنة 2018 قد شابه تأخير بلغ 16 يوما. هذا ولم يتم إلى تاريخ 01 نوفمبر 2019 تثقيف جداول التحصيل التكميلية للمعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية. وتدعى البلدية والقباضة المالية بغنوش إلى تقديم جميع الإيضاحات والتفسيرات اللازمة في هذا الخصوص.

3- استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة

لم تتول القباضة المالية بغنوش القيام بالمقاربات الضرورية للتأكد من احترام المبالغ المستخلصة سنويًا بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية للحد الأدنى المضمن بجدول مراقبة المعلوم المذكور.

كما يحول عدم تضمين المعرفات الجبائية للمؤسسات المطالبة بدفع هذا المعلوم بجدول المراقبة دون تمكن قابض المالية من القيام بعمليات التثبت آليا على منظومة رفيق حيث لا يمكن إجراء هذا التدقيق بصفة سلسة إلا بخصوص المؤسسات التي تقوم بإيداع تصاريحها الجبائية عن بعد.

وتدعى البلدية إلى التنسيق مع قابض المالية ومكتب مراقبة الأداءات المختص ترابيا من أجل الحصول على المعرفات الجبائية لجميع المؤسسات المضمنة بجدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية بهدف تيسير عملية التثبت من مدى احترامها للحد الأدنى للمعلوم من جهة، ومن أجل متابعة المعاليم المصرح بها في مراكز محاسبية أخرى والعمل على تحويلها إلى القباضة المالية بغنوش في الإبان من جهة أخرى.

ولم تتوفر بالقباضة المالية بغنوش جميع الكشوفات الشهرية الخاصة بسنة 2018 والمتعلقة بالمبالغ المستخلصة بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والتي تم تحويلها إلى القباضة المذكورة وهو ما حال دون تمكن الفريق الرقابي من القيام بالمقاربات وعمليات التدقيق الضرورية للتأكد من احترام المبالغ المستخلصة سنويًا بعنوان المعلوم المذكور للحد الأدنى المضمن بجدول المراقبة.

وبلغ عدد الإعلانات التي تولت القباضة المالية بغنوش خلال سنة 2018 تبليغها إلى المطالبين بالمعلوم على العقارات المبنية 253 إعلانا أي ما نسبته 3,84% من عدد الفصول المضمنة بجدول التحصيل. ولم يتجاوز عدد المستخرجات من جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية مع إنذار

بالدفع وعدد الاعتراضات الإدارية على التّوالي 94 مستخرجا و17 اعتراضا رغم ارتفاع إجماليّ المبالغ غير المستخلصة بعنوان هذا المعلوم في موقّ سنة 2018 إلى 614,533 أ.د. كما لم يتمّ في هذا الخصوص تنفيذ أي عقلة تحفظيّة أو تنفيذيّة في شأن المتلّدين عن الخلاص.

أمّا فيما يتعلّق بإجراءات تتبّع استخلاص المعلوم على الأراضي غير المبنية فإنّه لم يتمّ اتخاذ أيّ إجراء في الغرض خلال سنة 2018 وذلك استنادا إلى الكشف المقدّم من قبل البلدية والقباضة الماليّة في الخصوص.

ولم تستفد القباضة الماليّة بغنوش سنة 2018 سوى من خدمات عدل خزينة واحد أوكلت إليه مهام تبليغ الإعلامات والإنذارات المتعلّقة بالمعاليم الرّاجعة إلى البلدية بالإضافة إلى الإعلامات والإنذارات المتعلّقة بالأداءات الرّاجعة إلى الدّولة وكذلك النّسخ التنفيذيّة من الأحكام وهو ما حال دون تعميم الإعلامات الأوّلية على جميع المتلّدين عن دفع المعاليم البلدية. ويعتبر النقص في هذا الصّنف من الأعوان وعدم تمكينهم من وسيلة نقل أحد أسباب ضعف الإجراءات المتّخذة على مستوى المرحلتين الرضائيّة والجبريّة لاستخلاص الديون المثقّلة.

وكما كان الشّأن بالنسبة لتصرّف سنة 2016، استمرّ تضمين عناوين الأراضي غير المبنية بجداول التّحصيل المعنيّة دون إرفاقها بالعناوين الرّسميّة لمالكها ممّا أدّى إلى عرقلة إجراءات التّتبّع والتبليغ. كما لم تحرص البلدية على إدراج أرقام بطاقات التعريف الوطنية لأصحاب العقارات والأراضي بجداول التّحصيل وبمنظومة التصرّف في موارد الميزانيّة (G.R.B) مما عسّر إجراءات استخلاص المعاليم المستوجبة.

وتمّ تضمين نتائج الإحصاء العام 2017-2026 بمنظومة التصرّف في موارد الميزانيّة بمعرّفات جديدة مغايرة للمعرّفات الواردة بجداول تحصيل سنوات 2016 وما قبلها ممّا جعل لكلّ فصل مثقل معرّفين اثنين يتعلّق الأول بسنوات 2016 وما قبلها فيما يتعلّق الثاني بجداول تحصيل سنتي 2017 و2018 وهو ما زاد في تعسير عمليّات ضبط المبالغ المتخلّدة بذمة المتلّدين وتتبع استخلاصها.

ولا تمكّن النّسخة المستعملة من منظومة التّصرّف في موارد الميزانيّة بكلّ من البلدية والقباضة الماليّة بغنوش من استخراج كشف مفصّل في بقايا الاستخلاص بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية وهو ما حال دون إرفاق الحساب المالي لسنة 2018 بقائمت تفصيليّة في هذه البقايا وذلك خلافا لأحكام الفصل 5 من القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلّق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية. وجدير بالذكر أنّ البلدية راسلت كلّاً من

مدير المركز الوطني للإعلامية⁴ ورئيس منظومة التصرف في موارد الميزانية⁵ من أجل معالجة هذه الإشكالية لكن دون جدوى.

وأدت جملة النقائص المذكورة أعلاه إلى تراكم بقايا استخلاص بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية ناهزت على التوالي 614,533 أ.د. و40,062 أ.د. في موفى سنة 2018 بما جعل نسبة الاستخلاص لا تتعدى تباعا 8,51% و6,71%. هذا ويرجع 84,02% و83,81% من بقايا الاستخلاص المثقلة بعنوان للمعلومات المذكورين تباعا إلى سنة 2017 وما قبلها.

وتدعو محكمة المحاسبات البلدية والقباضة المالية بغنوش إلى بذل الجهد الكافي من أجل تطوير نسب استخلاص المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة.

ومكّن التدقيق في عينة من الفصول المثقلة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية من الوقوف على وجود ديون راجعة لسنة 2011 وما قبلها قد سقط حقّ تتبع استخلاصها بالتقادم طبقا لمقتضيات الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية وأخذنا بعين الاعتبار لمقتضيات الفصل 40 من القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 30 ديسمبر 2011 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2012 حول تعليق آجال التقادم في مادة استخلاص الديون الراجعة للهيئات العمومية الخاضعة لأحكام مجلة المحاسبة العمومية. وقد بلغ عدد هذه الفصول 44 فصلا بقيمة 6,161 أ.د.

4- معلوم الإشهار

بلغت المداخل المحققة والمضمّنة بالحساب المالي لسنة 2018 بعنوان الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات الصبغة التجارية والعلامات والستائر والعروض واللافتات المثبتة أو المنزلة أو المعلقة بالطريق العام على واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة 4.221,000 د. في المقابل بلغت قيمة هذه المداخل إلى الكشف الشهري لمتابعة الموارد المستخرج من منظومة "أدب" 4.522,560 د بتاريخ 31 ديسمبر 2018 أي بفارق 301,560 د. وتدعى البلدية والقباضة المالية بغنوش إلى تفسير الفارق المذكور وتقديم جميع الإيضاحات اللازمة في الخصوص.

وتضمّن جدول مراقبة الإشهار لسنة 2018 عدد 143 فصلا وهو ولا يعكس حقيقة النسيج الاقتصادي بالمنطقة البلدية إذ لا يمثل سوى 11,9% من عدد الفصول المضمّنة بجدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية لنفس السنة (1203 مؤسسة)

⁴ مراسلة رئيس بلدية غنّوش عدد 0747 بتاريخ 08 جويلية 2019.

⁵ مراسلة رئيس النيابة الخصوصية لبلدية غنّوش عدد 0003 بتاريخ 04 جانفي 2018.

وهي مؤسّسات تلجأ معظمها إلى الإشهار عبر إحدى الوسائط المتعارف عليها.

لذا فإنّ البلدية مدعوة للعمل من أجل تحيين جدول مراقبة معلوم الإشهار ليشمل جميع المؤسّسات والمحلات المطالبة بدفع هذا المعلوم.

وفي كل الحالات يعتبر جدول المراقبة فاقدا للجدوى باعتباره لا يتضمّن تنصيحا على أرقام بطاقات التعريف الوطنيّة للمستفيدين من الإشهار وعلى مساحات اللافتات أو الوسائط المستغلّة وعلى مبالغ المعاليم المستوجبة بما يجعل منه مجرد قائمة اسميّة في أصحاب المحلات. وحالت جميع هذه النقائص دون تمكّن الفريق الرّقابي من إجراء المقاربات وأعمال التدقيق اللازمة لضبط مبلغ معلوم الإشهار المستوجب تحصيله بعنوان سنة 2018. لذا فإنّه يتعيّن على البلدية مسك جدول مراقبة يتضمّن جميع التنصيصات المذكورة.

وأصدرت البلدية 49 ترخيصا في الإشهار خلال سنة 2018 بقيمة 2.995,000 د تمّ استخلاص معاليمها بالحاضر عند تسليم الترخيص. ولا تمثّل هذه التراخيص سوى 34,27% من عدد الفصول المضمّنة بجدول المراقبة. وتدعى البلدية إلى سحب إجراء الترخيص على جميع أصحاب المحلات المستفيدة من الإشهار باعتباره يشكّل ضمانا لاستخلاص المعاليم المستوجبة.

ووافقت البلدية الفريق الرّقابي بكشف مقتضب صادر عن "مصلحة الجباية" تبين من خلاله أنّ التقديرات المضمّنة بالميزانيّة بعنوان معلوم الإشهار تساوي 4 أ.د. وأنّ ما تمّ استخلاصه قد بلغ 4.522,560 د فيما ارتفعت المبالغ غير المستخلصة إلى 8 أ.د. وهو ما يدلّ على عدم واقعيّة التقديرات المذكورة. ورغم إصدارها 61 إعلاما للمتلدّدين عن الخلاص فإنّ البلدية لا تتوفّر على كشف تفصيلي في المبالغ غير المستخلصة وفي مساحات الوسائط الإشهارية المستغلّة.

5- مداخيل الإشغال الوقي للطريق العام واستلزام الأسواق

بلغت مداخيل الإشغال الوقي للطريق العام 5.361,000 د سنة 2018 استنادا للحساب المالي ولكشوفات منظومة "أدب".

تضمّن جدول مراقبة الإشغال الوقي للطريق العام لسنة 2018 عدد 108 فصلا. وكما هو الحال بالنسبة لجدول مراقبة معلوم الإشهار لنفس السنة لم يتضمّن هذا الجدول تنصيحا على أرقام بطاقات التعريف الوطنيّة الشّاعلين وقتيا للطريق العام وعلى المساحات المستغلّة وعلى مبالغ المعاليم المستوجبة بما يجعل منه مجرد قائمة اسميّة في الشّاعلين. وحالت هذه النقائص دون تمكّن الفريق

الرقابي من إجراء المقاربات وأعمال التدقيق اللازمة لضبط مبلغ معلوم الإشغال الوقي المستوجب تحصيله بعنوان سنة 2018. لذا فإنه يتعين على البلدية مسك جدول مراقبة يتضمّن جميع التنصيصات المذكورة.

وأصدرت البلدية 35 ترخيصا في الإشغال الوقي للطريق العام خلال سنة 2018 بقيمة 3.480,500 د تمّ استخلاص معاليمها بالحاضر عند تسليم الترخيص. ولا تمثّل هذه التراخيص سوى 32,41% من عدد الفصول المضمّنة بجدول المراقبة. وتدعى البلدية إلى سحب إجراء الترخيص على جميع الشاغلين وقتياً للطريق العام باعتباره يشكّل ضماناً لاستخلاص المعاليم المستوجبة.

وقدّمت البلدية للفريق الرقابي كشفاً مقتضياً صادر عن "مصلحة الجباية" تبين من خلاله أنّ التقديرات المضمّنة بالميزانية بعنوان مداخل الإشغال الوقي للطريق العام تساوي 5 أ.د. وأنّ ما تمّ استخلاصه قد بلغ 5.361,000 د فيما ارتفعت المبالغ غير المستخلصة إلى 6 أ.د. وهو ما يدلّ على عدم واقعية التقديرات المذكورة. ولا تتوفّر البلدية على كشف تفصيلي في المبالغ غير المستخلصة وفي المساحات المستغلّة.

وبلغت مداخل استلزام السوق العامة الكائنة بغنوش 51,040 أ.د سنة 2018. وجدير بالذكر في هذا الخصوص أنّ بقايا الاستخلاص المسجّلة في موقّ السنة المذكورة بعنوان مداخل الأسواق اليومية والأسبوعية والظرفية قد بلغ 18.428,890 د منها 5.008,890 راجعة لسنة 2009 و13.420,000 د لسنة 2017. وحيث لم يصدر في شأن هذه البقايا، استناداً إلى وثيقة "قائمة مفصّلة في بقايا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2018" المرفقة بالحساب المالي، سوى إعلانات عديدة، وحيث لا تعدّ هذه الإعلانات وفقاً لأحكام الفصلين 28 خامساً و36 مكرّراً من مجلّة المحاسبة العمومية قاطعة للتّقدم بما يجعل البقايا الراجعة لسنة 2009 قد سقط حقّ تتبّعها بالتّقدم وفق أحكام الفصل 36 من مجلّة المحاسبة العمومية.

6- مداخل الأملاك

بلغت مداخل الأملاك البلدية الاعتيادية سنة 2018 ما قيمته 46.238,760 د استأثرت المداخل المتأتية من كراء المحلّات المعدة لتعاطي نشاط تجاري أو مهني بحوالي 71,91% منها بقيمة 33.248,760 د ومداخل كراء التجهيزات والمعدّات بنسبة 26,28% بقيمة 12.150,000 د، فيما لم تتجاوز مداخل كراء الملاعب والقاعات الرياضية 840,000 د بنسبة 1,82%.

تمّ تسجيل بقايا استخلاص⁶ في موقّ سنة 2018 بعنوان مداخيل العقارات معدّة لنشاط تجاري بقيمة 27.905,333 د يعود تاريخ تثقيلها ووجوبيتها إلى نفس السنّة في حين تعود تواريخ الأعمال القاطعة للتّقديم التي تمّ القيام بها في خصوصها إلى سنة 2017 وهو أمر لا يستقيم حيث لا يمكن القيام بعمل قاطع للتّقديم بتاريخ سابق لتاريخ تثقيل الدّين ووجوبيتها.

وتمّ تسجيل بقايا استخلاص في موقّ سنة 2018 بعنوان مداخيل العقارات معدّة لنشاط مهني بقيمة 562,110 د يعود تاريخ تثقيلها ووجوبيتها إلى سنة 2010 لم يتمّ القيام من أجل تتبّع استخلاصها سوى إصدار عدد من الإعلانات سنة 2010 بما يجعل حقّ تتبّع استخلاصها قد سقط بمرور الزمن وفق أحكام الفصل 36 من مجلّة المحاسبة العموميّة.

كما تمتلك البلديّة 55 عقارا اثنين منها فقط مسجّلين موضوع معرّفي الرّسمين العقاريين 41816 قابس و41084 قابس بالإضافة إلى عقارين آخرين شرعت البلدية في القيام بإجراءات تسجيلها أي أنّ نسبة العقارات التي سعت البلديّة إلى حمايتها قانونيا لم تتعدّ 7,27%. وتدعى البلديّة إلى تخصيص الاعتمادات اللازمة من أجل تسجيل أملاكها العقاريّة ولو بصفة تدريجيّة.

III- الرّقابة على النفقات

أ- تحليل النفقات

بلغت الجملة العامّة لنفقات البلديّة 4,273 م.د في موقّ سنة 2018 مسجّلة بذلك ارتفاعا بنسبة 8,67% مقارنة بإجمالي نفقات سنة 2017. وتتوزّع هذه النفقات بين نفقات العنوان الأوّل بقيمة 2,518 م.د (58,92%) ونفقات العنوان الثاني بقيمة 1,755 م.د (41,08%). ويُعزى الارتفاع المذكور للجملة العامّة للنفقات إلى تطوّر نفقات كلا العنوانين الأوّل والثاني من الميزانيّة بنسب ناهزت على التّوالي 12,02% و4,2% مقارنة بسنة 2017. هذا وناهز المعدّل السنوي لتطوّر نفقات الميزانيّة 17,64% خلال الفترة 2015-2018.

وتطوّرت نفقات التصرف وفوائد الدّين والاستثمارات المباشرة خلال الفترة 2015-2017 بمعدّلات ناهزت على التّوالي 10,22% و10,82% و24,07% سنويّا. في المقابل وباستثناء سنة 2015 لم يتمّ إنجاز أي مشروع على حساب الاعتمادات المحالة خلال نفس الفترة جرّاء عدم برمجة وفتح أي اعتماد في الغرض.

⁶ استنادا إلى وثيقة "قائمت مفصّلة في بقايا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2018" المرفقة بالحساب المالي لسنة 2018.

وبلغت نسبة تحقيق الميزانية (مقارنة الاعتمادات النهائية المحققة بتلك المرسمة بالميزانية) 100%. كما بلغت نسبة استهلاك جملة اعتمادات الميزانية 61,59% في موقى سنة 2018 تراوحت بين 79,18% بالنسبة للعنوان الأوّل و41,55% بالنسبة للعنوان الثّاني. ويُعزى ضعف نسبة استهلاك اعتمادات العنوان الثّاني أساساً إلى تدبّي نسبة استهلاك الاعتمادات المخصّصة للاستثمارات المباشرة والتي لم تتجاوز 36,35%.

1- نفقات العنوان الأوّل

بلغت نفقات العنوان الأوّل 2,518 م.د⁷ وتوزّع بين نفقات التّأجير العمومي بقيمة 972,707 أ.د. (38,63%) ونفقات وسائل المصالح بقيمة 421,811 أ.د. (16,75%) ونفقات التّدخل العمومي بقيمة 90,576 أ.د. (3,6%) ونفقات فوائد الدّين بقيمة 98,426 أ.د. (3,91%) والمصاريف المأذونة بعنوان الفوائض بقيمة 934,352 أ.د. (37,11%).

واستأثرت نفقات التّأجير بحوالي 65,5% من نفقات التّصرف و38,63% من نفقات العنوان الأوّل، ومثّلت 37,16% من موارد العنوان الأوّل و47,51% من الموارد الدّاتيّة. كما ناهزت نفقات التّأجير 170,48% من تحويلات الدّولة.

وتوزّعت نفقات وسائل المصالح العموميّة بين نفقات تسيير المصالح العموميّة المحليّة بقيمة 330,641 أ.د. ومصاريف استغلال وصيانة التّجهيزات العموميّة بقيمة 91,170 أ.د. ممثّلة سويّة 16,75% من الجملة العامّة لنفقات العنوان الأوّل و16,11% من موارده.

وتعتبر نفقات استهلاك الكهرباء والغاز والوقود وتعهّد وصيانة وسائل النّقل أهم نفقات تسيير المصالح بنسبة ناهزت على التّوالي 38,71% و16,94% و18,12%.

كما مثّلت نفقات استغلال المصبّ المراقب ومراكز التّحويل ونفقات التنوير العمومي والاعتناء بالطرقات والأرصفة أهمّ مصاريف استغلال وصيانة التّجهيزات العموميّة بنسبة بلغت على التّوالي 50,12% و24,67% و13,71% منها.

ومثّلت نفقات التّدخل العمومي بقيمة 90,576 أ.د. 3,6% من نفقات العنوان الأوّل و3,46% من موارد نفس العنوان. وقد ارتفعت هذه التّدخّلات من 32,880 أ.د. سنة 2015 إلى 90,576 أ.د. سنة 2018 بمعدّل تطوّر سنوي قدره 40,18% خلال الفترة 2015-2018. وشكّلت مصاريف الوقاية

⁷ دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض البالغة 934.351.616 د.

الصحية والتدخلات لفائدة الجمعيات الرياضية ونفقات المساهمة لفائدة أعوان البلدية بعنوان تذاكر الأكل أهمّ مكونات نفقات هذا القسم بنسب ناهزت على التوالي 22,08% و16,56% و33,62%.

وبلغ إجمالي الديون المتخلّدة بدمّة البلدية تجاه المؤسسات العمومية 238.303,853 د في موقّ سنة 2018.

وبلغت نسبة تداين البلدية⁸ 9,59% سنة 2018. كما مثّل إجمالي ديون التصرف والاستثمار 12,26% من جملة الموارد الذاتية للبلدية وهو ما يجعل من مؤشر قدرتها على التداين مرتفعاً. كما مثّلت كتلة التّفقات الوجوبية المتكوّنة من نفقات الأجور وفوائد الدين 40,92% من مقاييض العنوان الأول و42,54% من نفقاته سنة 2018.

وارتفعت نسب الادخار الخام⁹ والادّخار الصّافي¹⁰ المسجّلة بعنوان نفس السنّة على التوالي إلى 39,51% و30,25%.

كما بلغت نسبة استهلاك اعتمادات العنوان الأول 79,18%. ويفسرّ عدم استهلاك البلدية لإجماليّ الاعتمادات المرصودة بعدم تجاوز نسبي استهلاك الاعتمادات المخصصة لوسائل المصالح وللتدخّل العمومي على التوالي 65,4% و61,2%.

ولوحظ في هذا الخصوص أنّ الاعتمادات المخصصة لبعض مصاريف وسائل المصالح قد سجّلت فواضلا تراوحت نسبتها بين 32,38% بالنسبة بتأمين وسائل النّقل و100% بالنسبة لنفقات خلاص المتخلّدات تجاه الخواص.

كما سجّلت الاعتمادات المخصصة لبعض مصاريف التدخّل العمومي فواضلا تراوحت نسبتها بين 23,88% بالنسبة لنفقات المساهمة لفائدة أعوان البلدية بعنوان تذاكر الأكل و100% بالنسبة لنفقات تنظيم المهرجانات والتظاهرات الثقافية. وتدعى البلدية إلى إحكام تقدير حاجياتها من هذه الاعتمادات عند إعداد الميزانية وتحويل الاعتمادات من الفقرات التي تشهد فواضل إلى الفقرات التي تتضمّن نقصاً وذلك لضمان نجاعة التصرف فيها.

⁸ نسبة ديون التصرف والاستثمار من موارد العنوان الأول.

⁹ (موارد العنوان الأول-نفقات العنوان الأول دون اعتبار النفقات المأذونة بعنوان الفوائض)/ موارد العنوان الأول.

¹⁰ (الادّخار الخام-ديون الاستثمار)/ موارد العنوان الأول.

2- نفقات العنوان الثّاني

بلغت نفقات العنوان الثّاني 729,364 أ.د.¹¹ سنة 2018 توزّعت بين الاستثمارات المباشرة بقيمة 585,456 أ.د (80,27%) ونفقات تسديد أصل الدّين بقيمة 143,908 أ.د (19,73%). ولم يتمّ إنجاز أي نفقة بعنوان الاعتمادات المحالة.

وجدير بالملاحظة أن حجم الاستثمارات المباشرة قد تطوّر سنويًا خلال الفترة 2015-2018 بمعدّل %24,07

وتبيّن من خلال تحليل موارد العنوان الثّاني أنّ البلديّة تتمتع بقدرة على تمويل استثماراتها المباشرة حيث بلغ حجم الموارد الذاتية وديون الاستثمار على التّوالي 349,69% و 41,39% من إجمالي الاستثمارات المباشرة المبرمجة وهو ما يدلّ على قدرة البلديّة المفترضة على تمويل هذه الاستثمارات دون اللجوء إلى الاقتراض إلاّ أنّ محدوديّة البرمجة والتّديبير قد حالت دون ذلك.

وتحتاج البلديّة إلى مزيد تنمية قدرتها على التّصرّف في الاعتمادات المرصودة بعنوان الاستثمارات المباشرة وعلى تنفيذ المشاريع التّنمويّة المتعلّقة بها حيث لم تتجاوز نسبة النفقات المنجزة من جملة الاستثمارات المباشرة المبرمجة 80,27% في موقّى سنة 2018.

كما افتقد تصرّف البلديّة فيما يتعلّق بتسييم اعتمادات الاستثمارات المباشرة وبتنقيحها بالزيادة للدقّة والواقعيّة، من ذلك أنّها قامت بتخصيص اعتماد بقيمة 120 أ.د لتهيئة وصيانة الطّرق والمسالك ثم قامت في الأثناء بالتّرفيع فيه بتسييم اعتماد آخر بقيمة 79.092,466 د لم تستهلك منه سوى 35.941,419 د أي بنسبة إنجاز لم تتجاوز 18,05% في موقّى سنة 2018.

ب- الرّقابة على إنجاز النفقات

تعلّقت بإنجاز نفقات العنواين الأوّل والثّاني بعض الإخلالات والنقائص.

1- نفقات العنوان الأوّل

خلافًا لمقتضيات قرار وزير التّخطيط والماليّة المؤرّخ في 13 أكتوبر 1986 والمتعلّق بصرف النّفقات العموميّة إلى مستحقّيها والمذكّرة العامّة عدد 48 الصّادرة عن الإدارة العامّة للمحاسبة العمومية بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النّفقات العموميّة والتي أوجبت صرف مستحقّات دائني الدّولة والجماعات المحليّة والمؤسّسات العموميّة في أجل عشرة أيّام كحدّ أقصى من تاريخ إصدار الأمر

¹¹ دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

بالصّرف، سُجّل تأخير في تأدية 6 نفقات تراوح بين 22 يوما و32 يوما.

ولم يتمّ، خلافا لمقتضيات منشور الوزير الأوّل عدد 19 المؤرّخ في 10 ماي 1971 والمتعلّق بتنظيم مكاتب الضّبط المركزيّة ومسالك المراسلات، ولأحكام الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرّخ في 9 مارس 2004 والمتعلّق بطرق خلاص نفقات التّصرف وأجالها القانونيّة والتي اقتضت اعتماد تاريخ استلام الفاتورة لانطلاق احتساب آجال الخلاص، تسجيل 4 فاتورات بمكتب الضّبط على غرار الفاتورة عدد 197 بقيمة 1.372,000 د والمؤرّخة في 06 سبتمبر 2017. وهو من شأن هذا التصرّف أن يحول دون ضبط آجال دفع مستحقّات المزوّدين واحترام أولويّة خلاصهم حسب تواريخ ورود فواتيرهم. وأفادت البلديّة أن ذلك مرده السّهو وارتكاب بعض الأخطاء الماديّة.

وخلافا لأحكام الفصل الأوّل من الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرّخ في 09 مارس 2004 والمتعلّق بضبط طرق خلاص نفقات التّصرف والتي أوجبت صرف الاعتمادات المرسمّة بميزانيّة الدّولة والجماعات المحليّة بعنوان الاتّصالات واستهلاك الماء والكهرباء والغاز والوقود والأدوية على أساس الفواتير التي يصدرها المزوّدون المعنيّون في مدّة لا تتجاوز 45 يوما من تاريخ استلام الفواتير¹²، تجاوزت البلديّة الأجل المذكور في 9 الحالات. وتراوحت مدد التأخير بين 39 يوما و128 يوما. ومن شأن هذا الإخلال أن يمسّ من مصداقيّة البلديّة في علاقتها مع المتعاملين معها.

ولم تنصّ البلديّة في 5 حالات على الرّقم المنجمي للعربات المنتفحة بعمليات الإصلاح بفواتير الصيانة على الفاتورة، من ذلك الفاتورة عدد 4686 المؤرّخة في 15 نوفمبر 2018 بقيمة 14.132,380 د، وهو ما يحول دون التّحقّق من احترام قاعدة العمل المنجز المنصوص عليها بالفصل 41 من مجلّة المحاسبة العموميّة ودون ضبط قيمة عمليّات الصيانة التي انتفعت بها كلّ عربيّة وتقدير مدى وظيفيّتها ومدى قدرتها على الاستمرار في الخدمة.

كما افتقرت 3 فواتير تعلّقت بمصاريف الاستقبالات وبنفقات الحفلات العموميّة إلى التنصيص على موضوع المناسبة والأشخاص أو الجهات المنتفحة، من ذلك الفاتورة عدد 2392 المؤرّخة في 09 أكتوبر 2018 بقيمة 2.600,000 د، وهو ما يحول دون التأكّد من احترام قاعدة العمل المنجز المنصوص عليه بالفصل 41 من مجلّة المحاسبة العموميّة ومدى تطابق هذه النفقات وتلاؤمها مع طبيعة المناسبات التي صرفت في إطارها.

¹² لم يتمّ تسجيل بعض فواتير استهلاك الماء والكهرباء والغاز لدى مكتب الضّبط لذلك تمّ احتساب الأجال انطلاقا من تاريخ آخر أجل للخلاص المنصوص عليه بالفاتورة.

وبلغت النّفقات التّزوّد بالوقود 55,998 أ.د سنة 2018. وخلافا لقواعد حسن التصرّف وللمقتضيات منشور الوزير الأوّل عدد 6 المؤرّخ في 19 جانفي 2005 المتعلّق بمزيد إحكام التصرف في السيّارات الإدارية ونفقات المحروقات لم تتوفّق البلديّة في إرساء نظام للرّقابة الدّاخليّة يمكن من متابعة استهلاك الوقود مقارنة بالمسافة المقطوعة ومن مدى ملاءمتها مع المعطيات المذكورة بدفاتر العربات بهدف تشخيص وتفاذي أسباب الاستهلاك المشط في الإبان حيث تبين عدم تولّيها متابعة استهلاك الوقود حسب أصناف المعدّات من فترة إلى أخرى بما يمكنها من ضبط المعدّات الأكثر استهلاكاً للمحروقات مقارنة بمثيلاتها وبالنسب المصرّح بها من قبل المصنّعين واتخاذ الإجراءات اللازمة ممّا يساعدها على التّحكم أكثر في استهلاك الوقود.

2- نفقات العنوان الثّاني

لم تتجاوز نسبة إنجاز البرنامج السنوي للاستثمار لسنة 2018 وبعض المشاريع المتواصلة من سنتي 2015 و2016 ما قدره 4,35%.

وفيما يتعلّق بمشروع بناء قسم حالة مدنيّة وقاعة جلسات ببلديّة غنوش المصادق عليها بتاريخ 10 جانفي 2018 بقيمة 195.514,200 د، فقد نصّ إعلان طلب العروض المنشور بالصّحف وبموقع الواب للصفقات العموميّة بتاريخ 06 نوفمبر 2017 على أنّ مدّة صلوحية العروض تساوي 90 يوما ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدّد لقبول العروض فيما نصّ الفصل 5 من شروط طلب العروض المضمّن بملفّ الصّفقة على أنّ المترشّحين بمجرد تقديمهم عروضهم يصبحون ملزمين بها لمدة 120 يوما ابتداء من نفس التاريخ وذلك خلافا لمبدأ شفافية الإجراءات المنصوص عليه بالفصل 6 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرّخ في 13 مارس 2014 والمتعلّق بالصفقات العموميّة.

كما نصّ الفصل 6 أنف الذّكر على أنّ تجسيم المبادئ والقواعد المنظمة للصفقات العموميّة يتمّ بإتباع إجراءات واضحة ومفصّلة خلال كافة مراحل إبرام الصّفقة. إلّا أنّه وخلافا لذلك شاب محضر فرز العروض جملة من النّقائص والأخطاء التي تمسّ من مصداقيّته من ذلك عدم تضمّنه تاريخ إبرامه وتاريخ التّمام اللّجنة إذ تمّ الاكتفاء على التنصيص على شهر جويلية 2017 بالصفحة الأولى بالتقرير والحال أنّ الإعلان على طلب العروض لم ينشر إلّا بتاريخ 06 نوفمبر 2017. كما تضمّن نفس التقرير تاريخين مختلفين لفتح العروض الفنيّة والماليّة وهما 31 أكتوبر 2017، وهو التاريخ الخاطئ، و28 نوفمبر 2017 وهو التاريخ الفعلي الذي تمّت فيه العمليّة المذكورة. ويتعيّن على البلديّة تفادي الوقوع في مثل هذه الأخطاء مستقبلا.

وخلافاً للفصل 8 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 الذي ألزم المشتري العمومي بضبط آجال إبرام الصّفقات بصورة تضمن سرعة ونجاعة تلبية الطّلب العمومي، طالت إجراءات إبرام هذه الصّفقة بشكل غير مبرّر فعلى الرّغم من تحديد تاريخ 28 نوفمبر 2017 كآخر أجل لقبول العروض فإنّ المصادقة على الصّفقة من قبل رئيس النيابة الخصوصيّة لم يتمّ إلا بتاريخ 10 جانفي 2018 ولم يتمّ تبليغها إلى صاحبها إلا بتاريخ 18 ماي 2018. كما لم يتمّ إصدار الإذن الإداري ببدء الأشغال إلا بتاريخ 18 ماي 2018 متضمّناً تاريخ 26 ماي 2018 كتاريخ للانطلاق الفعلي للأشغال. وتدعى البلديّة إلى تقديم الإيضاحات اللازمة في هذا الخصوص.

وخلافاً للفصل 76 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه لم يقدّم صاحب الصّفقة الضّمان النهائي إلا بتاريخ 19 أكتوبر 2018 أي بعد مرور 153 يوماً على تاريخ تبليغ الصّفقة مسجّلاً بذلك تأخيراً قدره 133 يوماً.

وخلافاً للفصل 103 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه الذي أوجب إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصّفقة في أجل أقصاه 45 يوماً من تاريخ معاينة الحق في الأقساط على الحساب، وذلك بالنسبة إلى مشاريع البنايات المدنيّة المنجزة من قبل صاحب المنشأ المفوّض، وكذلك خلاص صاحب الصّفقة في أجل أقصاه 15 يوماً من تاريخ تلقي المحاسب للأمر بالصّرف، لم يتمّ احترام هذه الأجال بلغ التأخير في إصدار الأمر بصرف مستحقّات المقاول بعنوان كشف الحساب الوقي عدد 02 بقيمة 45.224,358 د يومان كما بلغ التأخير في خلاص المستحقّات بعنوان كسفي الحساب عدد 01 و02 على التّوالي 4 أيّام و3 أيّام.

ولوحظ بخصوص مشروع تهيئة المستودع البلدي بغنوش المقدّرة كلفته بمبلغ 265 أ.د أنّ مرحلة إعداد الدراسات الفنيّة الخاصّة بأقساط الهياكل والطّرق والشبكات المختلفة والهندسة المعمارية والتجهيز الصّحي والكهرباء والحماية من الحرائق قد شهدت تأخيراً كبيراً في إنجازها. فرغم موافاة¹³ رئيس النيابة الخصوصيّة للبلديّة الإدارة الجهويّة للتجهيز بقابس بالبرنامج الوظيفي للمشروع منذ تاريخ 04 أفريل 2018 فإنّ تعيين المصمّمين والمهندسين المعنيين لم يتمّ إلا بتاريخ¹⁴ 28 جوان 2018.

وبلغت الفترة الفاصلة بين تاريخ موافاة البلديّة الإدارة الجهويّة للتجهيز بالبرنامج الوظيفي للمشروع وبين تاريخ 11 نوفمبر 2019، تاريخ اطلاع الفريق الرقابي على الملف، 586 يوماً دون أن يتمّ الانتهاء من

¹³ مراسلة عدد 311 بتاريخ 04 أفريل 2018.

¹⁴ تاريخ اجتماع اللجنة الفنيّة للبنىات المدنيّة بالإدارة الجهويّة للتجهيز بقابس.

إعداد الدراسات الفنيّة حيث رفضت اللجنة الفنيّة للبنىات المدنيّة بالإدارة الجهويّة للتجهيز في مناسبتين¹⁵ المصادقة على الرّسم التمهيدي الموجز لنقائص عدّة شابته. وتدعى البلديّة إلى بيان الحثيّاات والأسباب التي أدّت إلى حصول التأخير المذكور وبيان الإجراءات التي اتخذتها لتلافيه. وأفادت البلديّة بأنّه قد تمّ فسخ العقد المتعلق بالمشروع بين الإدارة البلدية و المهندس المعماري و تمّ تعيين مهندس معماري ثان.

كما شاب صفقة تعبيد الطرقات بالمنطقة البلدية المصادق عليها بتاريخ 17 أوت 2016 بمبلغ 361.637,200 د تأخير كبير في انطلاق أشغالها حيث لم يصدر الإذن الإداري للبدء في الإنجاز إلا بتاريخ 28 نوفمبر 2016 أي بعد مرور 104 يوما على تاريخ المصادقة.

وخلافا للفصلين 10 و85 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه عرفت هذه الصفقة إخلالا بقاعدة التحديد الدقيق للحاجيات حيث قامت البلدية بعرض ملحق على سبيل التسوية للزيادة في الكميات المبرمجة بنسبة 50,6% تمّت المصادقة عليه بتاريخ 26 أفريل 2017 ليصبح المبلغ النهائي للصفقة 544.687,906 د نتيجة مطالبة المواطنين بتعبيد أجزاء من طرقات غير مبرمجة.

وخلافا للفصل 103 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه الذي أوجب إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصّفقة في أجل أقصاه 30 يوما من تاريخ معاينة الحق في الأقساط على الحساب لم يتمّ احترام هذه الأجل حيث تراوح عدد أيّام التأخير بين 38 يوما و266 يوما.

ولم تقم البلديّة خلافا للفصل 104 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور في شأن هذه الصّفقة إلى تاريخ 14 نوفمبر 2019 بختم نهائي يتمّ عرضه على لجنة مراقبة الصّفقات ذات النّظر رغم الانتهاء من القبول النهائي للأشغال بتاريخ 18 أكتوبر 2018 مسجّلة تأخير فاق 302 يوما.

وخلافا لمبدأ شفافيّة الإجراءات ونزاهتها المنصوص عليه بالفصل 6 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه تضمّن الغلاف الخارجي لملفّ صفقة تهيئة الفسحة الشاطئيّة والعين الباردة ببلديّة غنوش، المصادق عليها بتاريخ 06 ديسمبر 2017 بقيمة 430.524,479 د، هويّة المهندس المعماري الذي توفّي إعداد الصّفقة بالإضافة إلى عنوان مكتبه وهاتفه القار وهو ما من شأنه أن يجعله عرضة لضغوطات قد تسلّط عليه من بعض العارضين المفترضين للاستفسار حول التقديرات الماليّة للإدارة وغيرها من خاصيّاات المشروع قبل إعداد عروضهم وتقديمها. وتدعى البلديّة إلى تفادي تضمين ملفّات الصّفقات التنصيصات المذكورة مستقبلا.

¹⁵ بتاريخ 31 جانفي و19 مارس 2019.

كما شاب محضر فرز العروض بعض من النقائص والأخطاء من ذلك عدم تضمّنه تاريخ إبرامه وتاريخ التثام اللّجنة إذ تمّ الاكتفاء على التنصيص على شهر جويلية 2017 بالصفحة الأولى بالتقرير والحال أنّ الإعلان على طلب العروض لم ينشر إلا بتاريخ 09 أكتوبر 2017 كما أنّ عملية فتح العروض المالية والفنية لم تتمّ إلا بتاريخ 31 أكتوبر 2017.

ولم تستجب الاعتمادات المخصّصة للصفقة إلى مدى الحاجات المراد تسديدها خلافا للفصل 10 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه حيث تبيّن أنّها أقلّ من مبلغ العرض الأقلّ ثمنا بقيمة 477.189,821 د وهو ما حدا بالبلدية إلى التقليل في كمّيات بعض الفصول لتبلغ قيمة الصفقة المصادق عليها 430.524,479 د.

وخلافا للفصل 8 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 الذي ألزم المشتري العمومي بضبط آجال إبرام الصفقات بصورة تضمن سرعة ونجاعة تلبية الطّلب العمومي، طالت إجراءات إبرام هذه الصفقة بشكل غير مبرّر فعلى الرّغم من تحديد تاريخ 31 أكتوبر 2017 كآخر أجل لقبول العروض فإنّ المصادقة على الصفقة من قبل رئيس النيابة الخصوصية لم يتمّ إلا بتاريخ 06 ديسمبر 2017 ولم يتمّ تبليغها إلى صاحبها إلا بتاريخ 04 ماي 2008 أي بعد مرور ما يناهز 150 يوم.

كما لم يقدّم صاحب الصفقة خلافا للفصل 76 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه الضّمان النهائي إلا بتاريخ 01 أكتوبر 2018 أي بعد مرور 150 يوما من تاريخ تبليغ الصفقة مسجّلا بذلك تأخيرا قدره 130 يوما.

ولئن حدّدت كراس الشروط الإداريّة الخاصّة بالصفقة آجال التنفيذ بعدد 120 يوما ابتداء من تاريخ الإذن ببدء الأشغال الموافق لتاريخ 07 ماي 2018 بما يجعل التاريخ الافتراضي لانتهائها يوافق 4 سبتمبر 2018، فإنّ المقاول وإلى تاريخ 15 نوفمبر 2019 لم يعلم البلدية بانتهاء الأشغال وبقابليتها للاستلام الوقي.

ويعزى هذا التأخير في إنجاز المشروع أساسا إلى جملة الإخلالات والنقائص التي اقترفها المقاول أثناء تنفيذ الأشغال والتي تعلّقت على سبل الدّكر لا الحصر¹⁶ بأشغال الترسيف وعدم التقيد بالأمثلة الهندسيّة وباستعمال الاسمنت العادي (CPA) عوضا عن الاسمنت المقاوم للرطوبة (HRS) في أشغال تركيز الأعمدة الكهربائيّة بالإضافة إلى عدم مدّه البلدية بالمخطّط الزمني لإنجاز للأشغال وبالأمثلة الهندسيّة المصادق عليها من قبل مكتب المراقبة خلال الأجال المتكرّرة المضروبة له.

¹⁶ محضر جلسة متابعة تقدّم إنجاز المشروع بتاريخ 05 سبتمبر 2018.

ولم يتضمّن كشف المعاينة المتضادّة عدد 01 تاريخ إجراء المعاينة وهو ما حال دون التمكن من التدقيق في مدى احترام الآجال الترتيبية للخلاص. وتدعى البلدية إلى الحرص مستقبلا على تضمين هذه الكشوفات تواريخ القيام بمعاينة الحق في الأقساط على الحساب المتعلقة بها.

وخلافا للفصل 103 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه الذي أوجب إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصّفقة في أجل أقصاه 30 يوما من تاريخ معاينة الحق في الأقساط على الحساب، شاب إصدار الأمر بصرف مستحقّات المقاول بعنوان كشف الحساب الوقي عدد 02 تأخير بلغ 181 يوما.

أمّا فيما يتعلّق باستشارة توسيع شبكة التنوير العمومي بغنوش المصادق عليها بتاريخ 26 أكتوبر 2017 بمبلغ 125.403,020 د فقد مكّن الفصل 9 من كراس الشروط الإدارية الخاصّة البلدية من أجل 60 يوما لإرسال كشف الحساب الوقي المعدّ على أساس كشف المعاينة المتضادّة للأشغال للخلاص وذلك خلافا للفصل 103 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه الذي أوجب إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصّفقة في أجل أقصاه 30 يوما من تاريخ معاينة الحق في الأقساط على الحساب وخلص صاحب الصّفقة في أجل أقصاه 15 يوما من تاريخ تلقّي المحاسب العمومي للأمر بالصّف. وتدعى البلدية مستقبلا للتقيّد بالآجال الترتيبية للخلاص عند إعداد الوثائق التعاقدية للصّفقات.

كما تجدر الملاحظة في ذات السّياق أنّ كشوفات المعاينة المتضادّة الكمّيات لم تتضمّن تاريخ القيام بالمعاينة وهو ما حال دون التمكن من التدقيق في مدى احترام الآجال الترتيبية والتعاقدية للخلاص. وتدعى البلدية إلى الحرص مستقبلا على تضمين هذه الكشوفات تواريخ القيام بمعاينة الحق في الأقساط على الحساب المتعلقة بها.

وخلافا للفصل 76 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه لم يقدّم صاحب الصّفقة الضّمان النهائي (التزام كفيل بالتضامن) إلّا بتاريخ 20 ديسمبر 2017 رغم تبليغه الصّفقة منذ تاريخ 31 أكتوبر 2017 مسجّلا بذلك تأخيرا قدره 30 يوما.

ولئن نصّ الفصل 7 من كراس الشروط الإدارية الخاصّة على أنّ آجال الإنجاز لا تتعدّى 60 يوما من تاريخ الإذن الإداري ببدء الأشغال الموافق ليوم 8 نوفمبر 2017 فإنّ الاستلام الوقي مع اعتبار جملة من التحفّظات لم يتمّ إلّا بتاريخ 23 جانفي 2019 بما يدلّ على تجاوز الآجال التعاقدية. ولم يتضمّن محضر الاستلام الوقي المذكور تنصيحا على تاريخ انتهاء الأشغال باعتبار التحفّظات. وهو ما لا يمكن

من تحديد آجال تنفيذ الأشغال وتطبيق خطايا التأخير عند الاقتضاء.

واعتبارا للتحفظات المضمّنة بمحضر الاستلام الوقي تمّ تمكين المقاول من أجل 15 يوما من تاريخ 23 جانفي 2019 لرفعها. إلا أنّه لم يتمّ إلى تاريخ 15 نوفمبر 2019 رفع هذه التحفظات وتحرير محضر استلام وقي دون تحفظات في الغرض. ويتعيّن على البلدية الشروع في رفع هذه التحفظات على نفقة المقاول.

وخلافا لمبادئ حسن التصرف شهدت استشارة أشغال تهيئة طرقات داخل بلدية غنوش المصادق عليها بتاريخ 22 نوفمبر 2018 بمبلغ 84.416,220 د تأخيرا غير مبرّر في انطلاق أشغالها. فلئن تمّت المصادقة على وثائقها التعاقدية بتاريخ 22 نوفمبر 2018 فإنّه لم يؤذن بالبدا في إنجاز أشغالها إلا بتاريخ 01 مارس 2019 أي بعد مرور 99 يوما.

إجابة البلدية

التدابير المتخذة والتي سيتم إتخاذها	الإخلال
<p>تم تمرير المشروع على أنظار المكتب البلدي وتمت الموافقة على التنظيم الهيكلي و سيتم إحداث الخطط المذكورة تدريجيا حسب الإمكانيات المتاحة للبلدية من الناحية المالية ومن ناحية العنصر البشري المتوفر حاليا .</p>	<p>التنظيم الهيكلي يشمل التنظيم الهيكلي للبلدية على كتابة عامة ملحقه بها مباشرة مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية ومصلحة الإعلامية ومكتب الضبط المركزي والتوثيق وقسم مراقبة التراتيب ومكتب شؤون المجلس والمكتب البلدي والرقن، وعلى الإدارة الفرعية للشؤون الإدارية والمالية وتتبعها كل من مصلحة الحالة المدنية ومصلحة التراتيب والنزاعات والملك البلدي والأسواق ومصلحة الأعوان ومصلحة المالية والصفقات ومصلحة التراخيص الإقتصادية والإستخلاصات ، وعلى الإدارة الفرعية للشؤون الفنية وترجع لها بالنظر كل من مصلحة النظافة والمحيط ومصلحة التهيئة الترابية والتراخيص العمرانية ومصلحة الأشغال والطرق والتنوير. وظلت جميع الخطط الوظيفية شاغرة منذ إحداثها بإستثناء الكتابة العامة ومصلحة الحالة المدنية التي سجلت شغورا على رأسها منذ تاريخ 01 أكتوبر 2018 الموافق لتاريخ إحالة العون المكلف بها على التقاعد</p>
<p>تم التفكير في إنتداب مهندس الآ أنه تم العدول على هذا الإجراء و سيتم التعاقد مع مهندس معماري .</p>	<p>تضم الإدارة البلدية 68 عوناً يتوزعون على 10 أعوان بالسلك الإداري المشترك و عونين بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية و 56 عاملا ولا تضم البلدية أي عون بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية</p>
<p>على إثر الإنتهاء من جميع العمليات المتعلقة بالإحصاء تم الختم النهائي ونشره بالرائد الرسمي .</p>	<p>إعداد جداول التحصيل و تثقيبا خلافاً لمقتضيات منشور وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 04 بتاريخ 11 فيفري 2016 المتعلق بضبط المتطلبات العامة لإنجاز الإحصاء العام للعقارات المبنية و غير المبنية الخاضعة للمعاليم الراجعة للجماعات المحلية للفترة 2017/2026 والذي وجه البلدية الى إجراء الختم النهائي لعمليات الإحصاء ونشر إعلانات الختم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية خلال شهري أوت و سبتمبر 2016 ، لم تختم البلدية نهائيا عمليات الإحصاء العام إلا بتاريخ 13 جانفي 2017 .</p>

<p>سيتم تفادي هذا الإخلال مستقبلا</p>	<p>رغم الإنتهاء من عمليات الإحصاء العشري 2026/2017 فإنه لم يرد على البلدية الى تاريخ 01 نوفمبر 2019 أي تصريح حسب نموذج أعدته الإدارة للغرض يتضمن التنصيصات الواردة بالفصل 14 من مجلة الجباية المحلية وذلك من جملة 6749 فصلا مضمنا بجداولي تحصيل المعاليم على العقارات لسنة 2018 .</p> <p>ويعد هذا النقص في التصاريح المودعة مخالفة لأحكام الفصلين 14 و34 تستوجب تفعيل مقتضيات الفصل 19 من نفس المجلة في شأنها تطبيق خطية مالية قدرها 25 دينار على كل مخالف</p>
<p>يتم إسناد التراخيص المتعلقة بإدخال النور الكهربائي الراجع بالنظر الى الشركة التونسية للكهرباء و الغاز و كذلك التراخيص المتعلقة بإدخال الماء الصالح للشرب الراجع الى الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه من طرف البلدية و على هذا الأساس لا يقع الرجوع الى هذه المؤسسات ، و يتم إضافة العقارات المبنية أليا من طرف البلدية ، و سيتم مستقبلا إضافة العقارات الجديدة أثناء كل تحيين يطرأ في الغرض مباشرة أثناء إسناد التراخيص المذكورة من طرف للجنة المعدة للغرض .</p>	<p>لم تحرص البلدية على تفعيل الآليات المتاحة لها بمقتضى أحكام مجلة الجباية المحلية و خاصة الفصول 21 و22 و27 منه قصد تحيين جداول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية . حيث لم تسع الى طلب البيانات المتوفرة لدى المأمورين العموميين وحافظي الوثائق على غرار فرع إدارة الملكية العقارية بقابس و فروع كل من الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه و الشركة التونسية للكهرباء و الغاز وهو ما حال دون إجراء المقاربات اللازمة للوقوف على العقارات غير المسجلة بجداول التحصيل قصد إضافتها .</p>
<p>تمت إحالة جداول التحصيل للعقارات المبنية و العقارات غير المبنية الى السيد : قابض المالية يوم 29 ديسمبر 2017 مباشرة وكان بإمكان السيد قابض المالية القيام بالإجراءات الإدارية حين إستلامه الجداول والقيام بعمليات التثقيف في أقصى تقديريوم 02 جانفي 2019 تفاديا الى أي تأخير ،</p>	<p>خلافًا لمقتضيات الفصلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية الذين ينصان على ضرورة إنجاز عمليات التثقيف بتاريخ 01 جانفي من كل سنة تبين أن تثقيف الجداول الأصلية لتحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية لسنة 2018 قد شابه تأخير بلغ 16 يوما .</p>

<p>ويتم حاليا إرسال جداول التثقيف مباشرة الى أمانة المال الجهوية لتفادي أي تأخير يحدث في الغرض .</p>	
<p>سيتم تفادي هذا الإخلال مستقبلا .</p>	<p>لم يتم الى تاريخ 01 نوفمبر 2019 تثقيف جداول التحصيل التكميلية على العقارات المبنية و المعلوم على الأراضي غير المبنية</p>
<p>يعتبر الإحصاء العشري إحصاء شامل لجميع العقارات المحدثه و القديمة داخل المنطقة البلدية . وقد تمت عملية الإحصاء حسب الدليل العملي للإحصاء العشري 2026/2017 حيث قسمت المنطقة الى مناطق و خلايا و أقسام و يعتبر هذا الإحصاء مغايرا للإحصاء السابق و يستوجب هذا الإجراء اعتماد معرفات تماثلي و طبيعة التقسيم الترابي للمنطقة وتسلسل رقمي منظم حسب موقع العقار بالخلية . إلا ان عدم تطابق المنظومة و التي لم يقع تحينها من طرف المركز الوطني للإعلامية حسب مقتضيات الإجراءات الجديدة لعمليات الإحصاء جعل لكل عقار معرفين . وقد تم التفطن الى هذا الإخلال عند إتمام جميع التسجيلات بالمنظومة . وقد تم الإتصال بخلية منظومة التصرف في موارد الميزانية GRB بالمركز الوطني للإعلامية لكن بدون جدوى . وسيتم مواصلة تتبع الإشكال الى حين إيجاد الحلول المناسبة .</p>	<p>إستخلاص المعاليم على العقارات و الأنشطة تم تضمين نتائج الإحصاء العام 2026/2017 بمنظومة التصرف في موارد الميزانية بمعرفات جديدة مغيرة للمعرفات الواردة بجداول تحصيل 2016 وما قبلها مما جعل لكل فصل مثقل معرفين إثنين يتعلق الأول بسنوات 2016 وما قبلها فيما يتعلق الثاني بجداول تحصيل سنتي 2017 و 2018 وهو ما زاد في تعسير عمليات ضبط المبالغ المتخلدة بدمه المتلدين وتتبع إستخلاصها.</p>

<p>تمت مكاتبة السيد : قابض المالية في الغرض حسب مكتوبنا عدد 1340 بتاريخ 13 ديسمبر 2019 . وسيتم موافاتكم بالمطلوب حين توفر الإجابة</p>	<p>معلوم الإشهار بلغت المداخل المحققة و المضمنة بالحساب المالي لسنة 2018 بعنوان الإشهار بواسطة اللافتات و اللوحات الإشهارية ذات الصبغة التجارية و العلامات و الستائر و العارضات و اللافتات المثبتة أو المنزلة أو المعلقة بالطريق العام على واجهات المحلات المعدة للتجارة و الصناعة و المهن المختلفة 4.221.000 في المقابل بلغت قيمة هذه المداخل الى الكشف الشهري لمتابعة الموارد المستخرج من منظومة أدب في تاريخ 31 ديسمبر 2018 . 4.522.560 أي بفارق 301.560</p>
<p>سيتم إحصاء جميع المحلات التجارية و الصناعية و المهنية و القيام بتنقيح الجدول المتعلق بالإشهار .</p>	<p>تضمن جدول مراقبة الإشهار لسنة 2018 ، 143 فصلا ويعتبر هذا العدد ضئيل وغير واقعي ولا يعكس حقيقة النسيج الإقتصادي بالمنطقة البلدية سوى 11,9 % من عدد الفصول المضمنة بجدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية لنفس السنة</p>
<p>تمت مكاتبة السيد قابض المالية في الغرض حسب مكتوبنا عدد 1340 بتاريخ 13 ديسمبر 2019 . وسيتم موافاتكم بالمطلوب حين توفر الإجابة</p>	<p>بلغت مداخل إستلزام السوق العامة الكائنة بغنوش 51,040 أد سنة 2018 . وجدير بالذكر في هذا الخصوص أن بقايا الإستخلاص المسجلة في موفى السنة المذكورة بعنوان مداخل الأسواق اليومية و الأسبوعية و الظرفية قد بلغ 18.428,890 د منها 5.008,890 د راجعة لسنة 2009 و 13.420,000 د لسنة 2017 . وحيث لم يصدر في شأن هذه البقايا استنادا الى وثيقة قائمات مفصلة في بقايا الإستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2018 المرفقة بالحساب المالي ، سوى إعلانات عديدة ، وحيث لا تعد هذه الإعلانات وفقا لإحكام الفصلين 28 خامسا و36 مكرر من مجلة المحاسبة العمومية قاطعة للتقادم بما يجعل البقايا الراجعة لسنة 2009 قد سقط حق تتبعها بالتقادم وفق أحكام الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية . ويتعين على القباضة المالية بغنوش موافاة محكمة المحاسبات بالأعمال القاطعة للتقادم التي قامت بها في هذا الخصوص كتبليغ سندات تنفيذية أو غيرها ، أو بيان الأسباب التي حالت دون تمكها من القيام بذلك</p>
<p>تمت مكاتبة السيد قابض المالية في الغرض حسب مكتوبنا عدد 1340 بتاريخ 13 ديسمبر 2019 . وسيتم موافاتكم بالمطلوب حين توفر الإجابة</p>	<p>تم تسجيل بقايا إستخلاص في موفى سنة 2018 بعنوان مداخل العقارات معدة لنشاط تجاري بقيمة 27.905.333 يعود تاريخ تثقيها ووجوبيتها الى نفس السنة في حين تعود تواريخ الأعمال القاطعة للتقادم التي تم القيام في خصوصها الى سنة 2017 وهو</p>

الإجابة	أمر لا يستقيم حيث لا يمكن القيام بعمل قاطع للتقادم بتاريخ سابق لتاريخ تثقيل الدين ووجوبه. لذا تدعى القباضة المالية بغنوش الى تقديم جميع الإيضاحات اللازمة في هذا الخصوص .
تم خلاص جميع الديون المسجلة بالقائمة وكذلك بالنسبة لصندوق القروض تمت تسوية جميع الديون المتخلدة بذمة البلدية حسب توصيات المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 30 أكتوبر 2019 و المنشور عدد 04 بتاريخ 05 ديسمبر 2017 المتعلق بتطهير ديون بعض البلديات إزاء صندوق القروض .	وبلغ إجمالي الديون المتخلدة بذمة البلدية 853.238.303 د في موفى سنة 2018. وتجدر الملاحظة أنه تم تنفيذًا لتوصيات المجلس الوزاري المضيق المنعقد بتاريخ 30 أكتوبر 2017 و منشور وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 04 بتاريخ 05 ديسمبر 2017 حول تطهير مديونية البلديات بعنوان سنة 2016 وماقبلها إقرار تحميل الدولة جزئيا للديون المتخلدة بذمة البلديات بعنوان سنة 2016 لتبلغ الديون المتخلدة بذمة البلدية تجاه صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بعنوان الفترة المذكورة 225.604,533 د وتدعى البلدية الى موافاة محكمة المحاسبات بأخر وضعية محينة لهده الديون .
يتم اصدار ملفات الخلاص تامة الموجب إلى السيد قابض المالية في وقتها لخلاص مسدي الخدمات و تتم بقية إجراءات الخلاص من طرفه	خلافًا لمقتضيات قرار وزير التخطيط و المالية المؤرخ في 13 أكتوبر 1986 المتعلق بصرف النفقات العمومية الى مستحقها . والمذكورة العامة عدد 48 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النفقات العمومية والتي أوجبت صرف مستحقات دائني الدولة و الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية في اجل عشر أيام كحد أقصى من تاريخ إصدار الأمر بالصرف سجل تأخير في تأدية بعض النفقات.
<p><u>بالنسبة للفاتورة المسجلة بالتبويب 02201.10.2 سجل خطأ عند تسجيل الفاتورة بمكتب الضبط حيث سجلت بتاريخ 03 أفريل 2018 و الحال تم تسجيلها بتاريخ 03 ماي 2018 حسب النسخة المصاحبة</u></p> <p><u>الفاتورة بالتبويب 02.201.23.02 التاريخ التسجيل بالجدول 18 جويلية 2018 هو تاريخ توقيف المبلغ بالفاتورة .</u></p> <p><u>الفاتورة المسجلة بالتبويب 02.202.32 التاريخ المسجل بالجدول 19 نوفمبر 2018 هو تاريخ تسجيل الإذن بالتسلم بمكتب الضبط و الحال أن تاريخ الفاتورة 21 نوفمبر 2018 لم يقع تسجيلها بمكتب</u></p>	<p>لوحظ في ثلاث حالات أسبقية تاريخ التضمين بمكتب الضبط على تاريخ الفاتورة على النحو المبين بالجدول</p>

<p>الضبط سهوا و اقتصر التسجيل على الإذن بالتسلم الوارد على الإدارة قبل الفاتورة (نسخة مصاحبة من الفاتورة والإذن بالتسلم)</p>																																		
<p><u>تهيئة المستودع البلدي:</u> نتج تأخير إنجاز هذا المشروع نتيجة تأخير المصمم . حيث تم فسخ العقد بين البلدية والمصمم وتعيين مصمم ثان . <u>صيانة التنوير العمومي:</u> هذا المشروع ينجز بقرض من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية حيث أن الإجراءات الإدارية تطول بعض الشيء زيادة الى موافقة مراقبة المصاريف مع العلم أنه تم تمكين المقاول من الإذن ببدء الأشغال <u>التنوير العمومي (نقاط جديدة)</u> تم تمكين المقاول من الإذن ببدء الأشغال <u>صيانة وتعهد الطرقات</u> تمت المصادقة على المشروع من طرف مراقب المصاريف العمومية في انتظار تسجيل الصفقة وتمكين المقاول من الإذن ببدء الأشغال . <u>تهيئة قصر البلدية (تجهيز قاعة الجلسات)</u> تم تأخير المشروع من طرف المجلس البلدي في انتظار إتمام بناء القسط الثاني المتعلق بقاعة الجلسات. حيث سيتم تجهيزها بعد الانتهاء من الأشغال و حسب متطلبات القاعة <u>تجميل المدينة (تهيئة مفترقات)</u> مشروع بصدد الدراسات من أجل اختيار المجسمات .</p>	<p>لم يتجاوز إنجاز البرنامج السنوي للاستثمار لسنة 2018 وبعض المشاريع المتواصلة من سنتي 2015 و2016 نسبة 4,35 % كما هو مبين بالجدول التالي :</p> <table border="1" data-bbox="667 566 1404 1473"> <thead> <tr> <th>بيان المشروع</th> <th>سنة الإنجاز</th> <th>الكلفة المحينة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>تهيئة المستودع البلدي</td> <td>2018</td> <td>250.000.000</td> </tr> <tr> <td>صيانة التنوير العمومي</td> <td>2018</td> <td>50.000.000</td> </tr> <tr> <td>التنوير العمومي (نقاط جديدة)</td> <td>2018</td> <td>30.000.000</td> </tr> <tr> <td>تجميل المدينة (تهيئة حدائق)</td> <td>2018</td> <td>50.000.000</td> </tr> <tr> <td>صيانة وتعهد الطرقات</td> <td>2018</td> <td>120.000.000</td> </tr> <tr> <td>تهيئة قصر البلدية (تجهيز قاعة الجلسات)</td> <td>2018</td> <td>55.000.000</td> </tr> <tr> <td>تجميل المدينة (تهيئة مفترقات)</td> <td>2018</td> <td>80.000.000</td> </tr> <tr> <td>التنوير العمومي</td> <td>2015</td> <td>97.550.000</td> </tr> <tr> <td>تجميل المدينة (مشاريع شراكة بين البلدية و تهيئة الشريط الساحلي)</td> <td>2016</td> <td>450.000.000</td> </tr> <tr> <td>تهذيب حي الإمتياز (برنامج تهذيب الأحياء)</td> <td>2018</td> <td>1.200.000.000</td> </tr> </tbody> </table>	بيان المشروع	سنة الإنجاز	الكلفة المحينة	تهيئة المستودع البلدي	2018	250.000.000	صيانة التنوير العمومي	2018	50.000.000	التنوير العمومي (نقاط جديدة)	2018	30.000.000	تجميل المدينة (تهيئة حدائق)	2018	50.000.000	صيانة وتعهد الطرقات	2018	120.000.000	تهيئة قصر البلدية (تجهيز قاعة الجلسات)	2018	55.000.000	تجميل المدينة (تهيئة مفترقات)	2018	80.000.000	التنوير العمومي	2015	97.550.000	تجميل المدينة (مشاريع شراكة بين البلدية و تهيئة الشريط الساحلي)	2016	450.000.000	تهذيب حي الإمتياز (برنامج تهذيب الأحياء)	2018	1.200.000.000
بيان المشروع	سنة الإنجاز	الكلفة المحينة																																
تهيئة المستودع البلدي	2018	250.000.000																																
صيانة التنوير العمومي	2018	50.000.000																																
التنوير العمومي (نقاط جديدة)	2018	30.000.000																																
تجميل المدينة (تهيئة حدائق)	2018	50.000.000																																
صيانة وتعهد الطرقات	2018	120.000.000																																
تهيئة قصر البلدية (تجهيز قاعة الجلسات)	2018	55.000.000																																
تجميل المدينة (تهيئة مفترقات)	2018	80.000.000																																
التنوير العمومي	2015	97.550.000																																
تجميل المدينة (مشاريع شراكة بين البلدية و تهيئة الشريط الساحلي)	2016	450.000.000																																
تهذيب حي الإمتياز (برنامج تهذيب الأحياء)	2018	1.200.000.000																																

<p><u>التنوير العمومي</u> تم إنجاز المشروع في انتظار القبول الوفي <u>تحميل المدينة :</u> ينجز هذا المشروع ببطء حيث سيتم اللجوء الى فسخ العقد بسبب الصعوبات المالية التي يمر بها المقول المتعهد بالتنفيذ <u>تهيئة حي الامتياز</u> ينجز حاليا من طرف وكالة التهذيب و التجديد العمراني . علما وأن قد تم بتاريخ 13 ديسمبر 2019 إ القبول الوفي.</p>	
<p>سيتم العمل بملاحظاتكم مستقبلا</p>	<p>لم تتضمن ملفات الاستشارات المتعلقة بالتزود بإطارات مطاطية بقيمة 11.406,380 د و بأشغال تنوير عمومي بقيمة 12.856,450 د و 9.683,512 د وبالتزود بقطع غيار بقيمة 8.455,188 د و 7.687,400 د و 14.132,380 د وبالاكتناء بالطرقات بقيمة 3.727,675 د وبالاكتناء بالمنشآت الرياضية بقيمة 5.000,000 د وبالتزود بأزياء للعملة بقيمة 10.175,000 د أي أثر للوسيلة التي تم بها الإعلان عن الطلب العمومي أو الاتصال بالمزودين لتقديم عروض أثمان في الغرض وهو ما يمثل مساسا بمبادئ حرية المشاركة في الطلب العمومي والمساواة أمامه وشفافية الإجراءات ونزاهتها وخرقا لمقتضيات الفصلين 5 و6 من الأمر 1039 لسنة 2014 آنف الذكر</p>
<p>طلت الإجراءات المتعلقة بالصفقة نتيجة تعطل الإجراءات الإدارية مع مراقبة المصاريف في المرحلة الأولى وفي المرحلة الثانية باعتبار أن الإدارة الجهوية للتجهيز المكلفة بإنجاز الأشغال لم تمكن المفاوض من الإذن ببدء الأشغال إلا بتاريخ 18 ماي 2018</p>	<p>خلافًا للفصل 8 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 الذي أُلزم المشتري العمومي بضبط إبرام الصفقات بصورة تضمن سرعة ونجاعة تلبية الطلب العمومي ، طلّت إجراءات إبرام هذه الصفقة بشكل غير مبرر فعلى الرغم من تحديد تاريخ 28 نوفمبر 2017 كآخر أجل لقبول العروض فإن المصادقة على الصفقة من قبل رئيس النيابة الخصوصية لم يتم إلا بتاريخ 10 جانفي 2018 و لم يتم تبليغها الى صاحبها إلا بتاريخ 18 ماي 2018 كما تم اصدار الاذن ببدء الاشغال الا بتاريخ 18 ماي 2018 متضمنا تاريخ 26 ماي 2018 كتاريخ الانطلاق الفعلي للأشغال . وتدعى البلدية الى تقديم الإيضاحات اللازمة في هذا الخصوص .</p>

<p>تم فسخ العقد المتعلق بالمشروع بين الإدارة البلدية و المهندس المعماري وتمّ تعيين مهندس معماري ثان.</p>	<p>بلغت الفترة الفاصلة بين تاريخ موافاة البلدية الإدارة الجهوية للتجهيز بالبرنامج الوظيفي للمشروع وبين تاريخ 11 نوفمبر 2019 تاريخ إطلاع الفريق الرقابي على الملف 568 يوم دون أن يتم الإنتهاء من إعداد الدراسات الفنية حيث رفضت اللجنة الفنية للبنىات المدنية بالإدارة الجهوية للتجهيز في مناسبتين المصادقة على الرسم التمهيدي الموجز لنقائص عدة شابهته .</p>
<p>طالت إجراءات إبرام الصفقة وتبليغها لصاحبها نتيجة بطء مصادقة مراقبة المصاريف العمومية والحصول على الموافقة النهائية لتمويل المشروع من طرف صندوق القروض</p>	<p>خلافًا للفصل 8 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 الذي أزم المشتري العمومي لضبط آجال إبرام الصفقات بصورة تضمن سرعة ونجاعة تلبية الطلب العمومي . طالت إجراءات إبرام هذه الصفقة بشكل غير مبرر فعلى الرغم من تحديد تاريخ 31 أكتوبر 2017 كآخر أجل لقبول العروض فإن المصادقة على الصفقة من قبل رئيس النيابة الخصوصية لم يتم إلا بتاريخ 06 ديسمبر 2017 و لم يتم تبليغها الى صاحبها إلا بتاريخ 04 ماي 2018 .</p>
<p>عند الإنطلاق في صب ركائز الأعمدة الكهربائية شرع المقاول في إستعمال الإسمنت العادي (CPA) تم التنبيه عليه بإزالة الركيزة التي صيها واستعمال الإسمنت المقاوم للرطوبة (HRS) .</p>	<p>يعزى هذا التأخير في إنجاز المشروع أساسا الى جملة الإخلالات و النقائص التي إقترفها المقاول أثناء تنفيذ الأشغال والتي تعلقت على سبيل الذكر لا الحصر بأشغال الترسيف و عدم التقيد بالأمثلة الهندسية و بإستعمال الإسمنت العادي (CPA) عوضا عن الإسمنت المقاوم للرطوبة (HRS) في أشغال تركيز الأعمدة الكهربائية بالإضافة الى عدم نده البلدية بالمخطط الزمني في إنجاز الأشغال و بالأمثلة الهندسية المصادق عليها من قبل مكتب المراقبة خلال الأجال المتكررة المضروبة له .</p>
<p>تم الاتصال بالمقاول لرفع التحفظات المسجلة بمحضر الإسلام الوقي وسيتم في القريب العاجل القيام بزيارة ميدانية لمعاينة رفع الإخلالات وتحرير محضر استلام وقي دون تحفظات. وسيم مستقبلا تفادي مثل هذه الإخلالات</p>	<p>وإعتبارا للتحفظات المضمنة بمحضر الإستلام الوقي تم تمكين المقاول من أجل 15 يوم من تاريخ 23 جانفي 2019 لرفعها إلا أن لم يتم الى تاريخ 15 نوفمبر 2019 رفع هذه التحفظات و تحرير محضر إستلام وقي دون تحفظات في العرض .</p>
<p>سيتم تلافي هذا الإخلال لاحقا .</p>	<p>خلافًا لمبادئ حسن التصرف شهدت هذه الإستشارة تأخيرا غير مبرر في إنطلاق أشغالها فلئن تمت المصادقة على وثائقها</p>

	التعاقدية بتاريخ 22 نوفمبر 2018 فإنه لم يؤذن للبدء في إنجاز أشغالها إلا بتاريخ 01 مارس 2019 أي بعد مرور 99 يوم.
--	---